

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٤٠٩ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠ / ٥ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنه تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق اوضاع فرع تلقى حالى لشركة القاهرة الدولية لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن فى (١٨ شارع محمد شفيق هليوبوليس - مصر الجديدة) على ان يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالاداره المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أحمد محمد

